مجلة دراسات إسلامية رقم ISSN 1112-8011
المجلد : 16 العدد : 02 السنة : 2021 ص 9 – 34

الوقف الرقمي مقاصده ومجالاته

Digital wakf Its purposes and scope

سليمان بن مُحَمَّد النجران*

كلية الشريعة، جامعة القصيم ، المملكة العربية السعودية smn8899@gmail.com

تاريخ الارسال : 2021/09/08	تاريخ القبول : 2021/10/27	تاريخ النشر : 2021/12/22

ملخص:

فلا يزال الوقف ـ ولله الحمد ـ بخيره الدائم، ونفعه المستمر القائم، يحقق وظيفته ومقاصده الشرعية، ويغطي وجوه البر المتعددة والمتجددة للناس، في ميادين حياتهم وتصرفاتهم مما تفرضه عليهم ضرورات الحياة و حاجياتها و كمالياتها؛ سواء كان لأمر دنيوي أو أخروي، ومع متغيرات الحياة المتسارعة، وأنشطتها المعاصرة، التي اختلف فيها بناء الوسائل، وتغيرت السبل المفضية للمصالح؛ توجب على أهل الشريعة ومجتهديها بناء أحكام شرعية للوسائل، تضارع المتغيرات، وتضاهي المستجدات، لتؤتي أحكام الشريعة ثمارها، وتوجه الحياة ولا تنفصل عن منحاها.

وكان من أقوى المتغيرات الحياتية المعاصرة حوسبة الحياة ورقمنتها ؛ إذ غطى العالم الرقمي فضاء الخلق كافة، وتداخل في تدابير عيش الناس، وفكرهم، وعلمهم، وعملهم، وحياتهم الخاصة والعامة؛ ولهذه الاعتبارات كلها كانت العناية ب"الوقف الرقمي" عناية بالحياة كلها؛ إذ الشريعة متصلة بالحياة أخذاً وعطاءً، تأثراً وتأثيراً؛ لبناء أحكامها الشرعية، لتقيم الحياة الإيمانية الآمنة المطمئنة.

الكلمات المفتاحية: وقف، رقمي، شريعة، مقاصد

Abstract:

The Waqf, thank God, continues to be always good, and its continued benefit, achieves its function and its legitimate purposes, and covers the many faces of righteousness and renewal of people, in the fields of their lives and actions, which are imposed on them by the necessities of life and its needs and accessories, whether it is worldly or other than that, and with The rapid changes of life, and its contemporary activities, in which the building of means differed, and the ways leading to interests changed; It is inseparable from its grants. One of the most powerful

* المؤلف المرسل

variables of contemporary life was the computerization and digitization of life; the digital world covered the space of creation as a whole, interfering with people's living measures, thinking, knowledge, work and private and public lives; all these considerations were the care of the "digital endowment" for the whole of life;

Keywords: **wakf**, **digital**, **sharia**, **purposes**.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء وأزكى المرسلين، وبعد..

فلا يزال الوقف ـ ولله الحمد ـ بخيره الدائم، ونفعه المستمر القائم، يحقق وظيفته ومقاصده الشرعية، ويغطي وجوه البر المتعددة والمتجددة للناس، في ميادين حياتهم وتصرفاتهم مما تفرضه عليهم ضرورات الحياة و حاجياتها و كمالياتها؛ سواء كان لأمر دنيوي أو أخروي، ومع متغيرات الحياة المتسارعة، وأنشطتها المعاصرة، التي اختلف فيها بناء الوسائل، وتغيرت السبل المفضية للمصالح؛ توجب على أهل الشريعة ومجتهديها بناء أحكام شرعية للوسائل، تضارع المتغيرات، وتضاهي المستجدات، لتؤتي أحكام الشريعة ثمارها، وتوجه الحياة ولا تنفصل عن منحاها.

وكان من أقوى المتغيرات الحياتية المعاصرة حوسبة الحياة ورقمنتها ؛ إذ غطى العالم الرقمي فضاء الخلق كافة، وتداخل في تدابير عيش الناس، وفكرهم، وعلمهم، وعملهم، وحياتهم الخاصة والعامة؛ فالتحول الرقمي طال الحياة الاقتصادية حتى أضحت المتاجر الإلكترونية تنافس وبشدة المحلات التجارية، وطال الحياة العلمية والفكرية حتى نافست الكتب الإلكترونية الكتب الورقية وتفوقت عليها في ميادين شتى، وطال الحياة العسكرية حتى أضحت الحرب الإلكترونية بين الدول لا تقل ضراوة عن الحرب بالأسلحة التقليدية، وطال الحياة الاجتماعية حتى أصبح الموجه للناس والمربي لهم والآخذ بعقولهم التطبيقات الحاسوبية، ومواقع التواصل الاجتماعي، وطال الحياة الطبية حتى نافست بعض التطبيقات الطبية الرقمية عيادة الطبيب وسريره، وطال الحياة الإدارية فأضحت إدارة الموظفين ترسل من مفاتيح الحاسوب، وشاشات الجوال أكثر من الكراسي والمكاتب الإدارية.

ولهذه الاعتبارات كلها كانت العناية ب"الوقف الرقمي" عناية بالحياة كلها؛ إذ الشريعة متصلة بالحياة أخذاً وعطاءً، تأثراً وتأثيراً؛ لبناء أحكامها الشرعية، تقيم الحياة الإيمانية الآمنة المطمئنة ، كما أنها تضبط الحياة العملية بالضوابط الشرعية التي لا تخرج عنها؛ فكان النظر في الوقف الرقمي نظرا في المنحى الأخروي والدنيوي معاً ؛ إذ أصل الوقف توفية حاجة الناس في كل مباح أو مندوب أو واجب؛ لأي احتياج ضروري أو حاجي أو تحسيني، في دينهم أو أنفسهم أو أموالهم أو نسلهم أو عقولهم؛ فكل ما يعزز ويقوي هذه الضرورات الخمس بمراتبها المختلفة كائن في مقصد الوقف ومصالحه الشرعية؛ فتوجب إلقاء النظر على مقاصد الوقف الرقمي؛ لئلا ينفصل عن مقاصد الوقف الأصلية في الشريعة ، ولئلا ينفصل الوقف عن الحياة أيضا، ببيان أشهر المجالات التي يمكن يغطيها ويمتد إليها الوقف الرقمي ليؤدي وظيفة الوقف ومقصده الشرعي في أعمال البر وجهات الخير الواسعة.

وقد سلكت في هذا البحث المنهج الاستقرائي النقدي التحليلي في جمع المادة العلمية وتصنيفها وترتيبها حسب مفردات البحث .

مشكلة البحث : العالم الرقمي خالط تصرفات الناس، وداخل شؤون حياتهم في دينهم ودنياهم ، والوقف الشرعي أقوى مقاصد تشريعه القيام بحياة الناس وتيسيرها وبناء مصالحهم الدنيوية والأخروية، فكانت المزاوجة بين هذين الأمرين:العالم الرقمي، ومقاصد الشريعة؛ إظهاراً وبياناً لأهمية وقيمة الوقف الرقمي، وفق مقاصد الشريعة ، هي المشكلة التي ستجيب عليها هذه الدراسة بمشيئة الله.ويمكن صياغة مشكلة البحث بالأسئلة التالية:

1. ما مقصد الشريعة الإسلامية الأصلي من الأوقاف ؟

2 . ما الأصول المقاصدية التي بني عليها الوقف الرقمي ؟

3 . ما المجالات التي يستثمر فيها الوقف الرقمي، وفق مقصد الشريعة من الوقف ؟

أهداف الدراسة:

1 . بيان مقصد الشريعة الأصلي من الوقف .

2. بيان الأصول المقاصدية التي بني عليها الوقف الرقمي .

3. إيضاح المجالات التي يستثمر فيها الوقف الرقمي .

الدراسات السابقة :

لم أجد دراسة عنيت بالربط بين الوقف الرقمي ومقاصده ومجالاته ، ولكن وجدت بعض الدراسات الأخرى التي تكلمت عن أحكام الوقف الرقمي، أو عن بعض المجالات، منها:

1 . الأوقاف الرقمية ، وأحكامها الفقهية، سهيل بن سليمان الشايع، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير في الفقه المقارن، مقدم للمعهد العالي للقضاء، جامعة الإمام مُحَّد بن سعود الإسلامية، الرياض، ،إصدار مؤسسة ساعي لتطوير الأوقاف 1439هـ، تناول الباحث صور الأوقاف الرقمية ، ونظارة الأوقاف الرقمية ، والتصرف في الأوقاف الرقمية، والنفقة على الأوقاف الرقمية، دون أن يتطرق لمقاصد الوقف الرقمي ويربطها بالمجالات.

2 . الضوابط الفقهية المتعلقة بالوقف الإلكتروني، الشبكة الفقهية أنموذجاً، إعداد د.عبدالحميد الكراني، مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية، العدد (188) ،الجزء الثاني ، السنة (52)، رجب 1440هـ، تطرق الباحث إلى تسعة ضوابط فقهية للوقف عامة ، ثم نزل أحكامها على الوقف الإلكتروني، ولم يتطرق لا لمقاصده ، ولا لمجالاته.

3 . مجالات وقفية مستجدة:وقف المنافع والحقوق، د.شوق دنيا، مقدم للمؤتمر الثاني للأوقاف بالمملكة العربية السعودية، في رحاب جامعة أم القرى،1427هـ، تناول الباحث وقف المنافع والحقوق، وأشار إشارة سريعة إلى وقف أجزاء من الأقمار الصناعية باستئجارها، لنشر وتبليغ الإسلام.

4 . الوقفُ الخيريُّ الإلكترونيُّ، د. ظافرُ بنُ حسنٍ آلُ جَبْعانَ، مقال منشور على موقع "صيد الفوائد" الإلكتروني، ليس بحثاً علمياً، تناول فضل الوقف ، ثم ذكر أبرز الأمثلة للوقف الإلكتروني.

وقد تآلفت هذا الدراسة ـ بعون الله عز وجل ـ من المفردات التالية :

تمهيد : في تعريف مصطلحات الدراسة:

أ ـ تعريف "الوقف" لغة واصطلاحا .

ب ـ تعريف "الرقمي" لغة واصطلاحا.

جـ ـ تعريف "الوقف الرقمي" مع محترزات التعريف.

المبحث الأول : مقاصد الوقف الرقمي ، وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : الفروقات المؤثرة بين الوقف الرقمي والوقف العيني.

المطلب الثاني :المقصد الأصلي للوقف، وعلاقته بالوقف الرقمي.

المطلب الثالث: الأصول المقاصدية التي بني عليها الوقف الرقمي.

المطلب الرابع:المصلحة أصل الوقف الرقمي.

المطلب الخامس : مصالح ومفاسد الأوقاف الرقمية.

المبحث الثاني :مجالات الوقف الرقمي ، وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : الأوقاف الرقمية العلمية .

المطلب الثاني: الأوقاف الرقمية الإعلامية.

المطلب الثالث: الأوقاف الرقمية الخدمية.

المطلب الرابع :حفظ الوقف الرقمي .

الخاتمة.

تمهيد : في تعريف مصطلحات الدراسة:

أولا:. تعريف الوقف لغة واصطلاحا :

1 . تعريف الوقف لغة :

الوقف مصدر وقف يقف وقفاً ، وهو يؤول إلى معنى الحبس والمنع ، قال ابن فارس(ت395هـ):" الواو والقاف والفاء أصل واحد ، يدل على تمكث في الشيء ، يقاس عليه"[1] ، يقال: وقَفَت الدابة تقف وقفاً ، ووقوفاً، بمعنى: سكنت، وقفت الرجل عن الشيء وقفاً: منعته عنه ، ووقفت الدار وقفاً: حبستها في سبيل الله.وأما أوقفت الدار والدابة بالألف ، فلغة تميم ، وأنكرها الأصمعي، وهي لغة رديئة[2].

2 . تعريف الوقف اصطلاحا :

اختلفت تعاريف الفقهاء للوقف بناء على اختلافهم في حقيقته :

أ . فعند أبي حنيفة الوقف هو: " حبس العين على ملك الواقف ، والتصدق بالمنفعة ، بمنزلة العارية"[3] ؛ فالوقف عنده . رحمه الله . جائز ، غير لازم ، بمنزلة العارية ، ولا يلزم إلا بشيئين :إما يحكم به حاكم ، أي يقضي به قاضٍ ، أو يقول :إذا مت فقد وقفته ، فيخرجه مخرج الوصية[4] .

أما صاحباه أبو يوسف(ت182هـ) ، ومُحَمَّد بن الحسن(ت189هـ) فيعرفان الوقف بأنه :" حبس العين على حكم ملك الله تعالى ؛ فيزول ملك الواقف عنه

المبحث الأول : مقاصد الوقف الرقمي ، وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : الفروقات المؤثرة بين الوقف الرقمي والوقف العيني.

المطلب الثاني :المقصد الأصلي للوقف، وعلاقته بالوقف الرقمي.

المطلب الثالث: الأصول المقاصدية التي بني عليها الوقف الرقمي.

المطلب الرابع:المصلحة أصل الوقف الرقمي.

المطلب الخامس : مصالح ومفاسد الأوقاف الرقمية.

المبحث الثاني :مجالات الوقف الرقمي ، وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : الأوقاف الرقمية العلمية .

المطلب الثاني: الأوقاف الرقمية الإعلامية.

المطلب الثالث: الأوقاف الرقمية الخدمية.

المطلب الرابع :حفظ الوقف الرقمي .

1تمهيد : في تعريف مصطلحات الدراسة:

أ . تعريف "الوقف" لغة واصطلاحا .

ب . تعريف "الرقمي" لغة واصطلاحا.

جـ . تعريف "الوقف الرقمي" مع محترزات التعريف.

إلى الله تعالى ، على وجه تعود منفعته إلى العباد ؛ فيلزم ، ولا يباع ، ولا يوهب ، ولا يورث"[5].

فالاختلاف بين الإمام وصاحبيه في الوقف ، من جهة انتقال ملك الوقف من مالكه إلى ملك الله سبحانه ؛ فعند الصاحبين لا يملك الرجوع في الوقف ؛ لانتقاله إلى ملك الله عز وجل ، وعند الإمام يملك الرجوع في حياته ؛ لأنه باق على ملكه ، وبعد وفاته يملك الورثة بيعه وهبته ، وبهذا يظهر أن الوقف لا يفيد شيئا جديدا ، ولا يؤثر أي أثر على المال الموقوف عند الإمام أبي حنيفة ؛ لأنه يملك الرجوع عنه في الحياة ، وبعد الممات يملك الورثة التصرف فيه ؛ لذا قال ابن الهمام(ت861هـ):" وحقيقته ليس إلا التصدق بالمنفعة , ولفظ حبس إلى آخره ، لا معنى له ؛ لأن له بيعه متى شاء ، وملكه مستمر فيه ،كما لو لم يتصدق بمنفعته ؛ فلم يحدث الواقف إلا مشيئة التصدق بمنفعته , وله أن يترك ذلك متى شاء , وهذا القدر كان ثابتا له قبل الوقف بلا ذكر لفظ الوقف ، فلم يفد لفظ الوقف شيئا , وهذا معنى ما ذكر في المبسوط وغيره من كتب الحنفية من قولهم: "كان أبو حنيفة لا يجيز الوقف"[6] ، مع اتفاقهم على لزوم وقف المسجد ، ولا يملك الرجوع فيه ؛ لأنه حبس على ملك الله بالإجماع، فبقي ما سوى المسجد فيه الخلاف ، ثم استقرت الفتوى عند الأحناف على رأي الصاحبين[7].

ب . أما المالكية فقد عرفوا الوقف بأنه :"إعطاء منفعة شيء مدة وجوده لازماً بقاؤه ، في ملك معطيه ، ولو تقديراً"[8] ؛ فعند المالكية لا يزول ملك الوقف عن صاحبه ، فهو باق على ملكه ، لكنه لا يملك التصرف والرجوع فيه ، إلا إذا اشترط أن الوقف مؤقتا لمدة محددة فبعد مضي المدة يملك التصرف فيه ؛ فالتأبيد ليس شرطا عند المالكية .

قال الحطاب(ت954هـ) :" ولأن الوقف لا يشترط فيه التأبيد"[9] ، وهذا الفرق بين المالكية وأبي حنيفة في الوقف ؛ فيتفقان في بقاء ملك العين الموقوفة على ملك صاحبها ، ويختلفان في التصرف فيها ؛ فالمالكية يمنعون التصرف فيها ، إلا إذا اشترط كون الوقف مدة محدودة ؛ فيجوز بعد تمام المدة ، بينما أبو حنيفة يجيز التصرف فيها مطلقا ، حتى بدون شرط[10].

ج . أما الشافعية فعرفوه بأنه :"حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه، بقطع التصرف في رقبته على مصرف مباح موجود"[11].

د . وعرفه الحنابلة بأنه :"تحبيس الأصل ، وتسبيل المنفعة"[12].

ويظهر من تعريف الشافعية والحنابلة الاتفاق مع الإمامين: أبي يوسف، ومُحَمَّد ابن الحسن ، في ارتفاع ملكية الواقف عن العين الموقوفة ، بمجرد وقفها ، فلا يملك التصرف فيها.

ثانيا : تعريف "الرقمي" لغة واصطلاحا :

أ . تعريف "الرقمي" لغة :من الثلاثي "رقم"، والرقم أصله في اللغة يدل على الخط ، والكتابة ؛ فالرقم الخط ، والرقيم الكتابة، ومنه قوله تعالى:{أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ} [الكهف: 9]، قيل: اسم مكان، وقيل: نسبوا إلى حَجَر رُقِمَ فيه أسماؤهم، ولهذا يقال للحاذف في صنعته: هو يرقم في الماء، كما قال الشاعر:

سَأَرْقُمُ فِي الْمَاءِ الْقَرَاحِ إِلَيْكُمُ ... عَلَى نَأْيِكُمْ إِنْ كَانَ فِي الْمَاءِ رَاقِمُ

والرقم وضع النقط على الحروف، يقال: كتاب مرقوم، ومنه قوله تعالى: {كِتَابٌ مَرْقُومٌ} [المطففين: 9]، إذا بُينت حروفه بعلاماتها من التنقيط[13].

ب . تعريف "الرقمي" اصطلاحا : مصطلح معاصر، يراد به : تحويل مصادر المعلومات من النصوص المكتوبة على الورق، والصور المتحركة على أشرطة الفيديو، والصور الثابتة الفوتوغرافية، والصوت المختزن بالوسائط الممغنطة، إلى مجموعة من الأرقام الثنائية:"البيتات" ليتم التعامل معها بواسطة أجهزة الحاسب الآلي. وبمعنى أوضح "التحول الرقمي" هو: نقل المعلومات التقليدية بكل أشكالها من نصوص، وصور، إلى لغة الحاسب، ليسهل التعامل معها بحفظها، وفهرستها، والبحث فيها، وقراءتها، ونشرها. وقد تدرج مصطلح"الرقمي"في معان متقاربة فكان في البدايةDigitalization الذي يمكن ترجمته إلى "ترقيمية" على وزن "تفعيلية"، وخلال السنوات الخمس عشرة الأخيرة لوحظ انخفاض متوسط استعمال مصطلح "الترقيمية" بينما ازداد استعمال مصطلح Digitization "الرقمنة"بوزن فعللة، ثم تصاعد استعمال مصطلحDigital Transformation "التحوُّل الرقمي" في الأعوام الأخيرة[14].

ثالثا: تعريف "الوقف الرقمي":ولما نجمع بين تعريفي الوقف على مذهب الشافعية[15] والحنابلة[16] ، وبين مصطلح "التحول الرقمي" يمكن تعريف "الوقف الرقمي" :"**التبرع، بمنتج إلكتروني مباح، يمكن الانتفاع به، مع بقاء أصله، على جهة بر**".

فقولنا :"**التبرع**" يعني التصدق بمنتج إلكتروني لأن الوقف قربة لله ـ عز وجل ـ وهذا أعظم خصائصه، بل نقل الإجماع على كون الوقف قربة لله سبحانه وتعالى ، ونعني هنا بالتبرع كونه بلا مقابل، ولا يشترط كونه ممن تصح نيته؛ إذ يجوز الوقف من غير المسلم فليست النية شرطاً لصحة الوقف.

"**بمنتج إلكتروني**" ليخرج غيره من المنتجات الورقية أو العقارية أو المادية المنقولة أو الثابتة بكافة أنواعها وصورها، وقولنا : "بمنتج إلكتروني" ليشمل كافة المنتجات الإلكترونية من برمجيات وتطبيقات رقمية كثيرة تفيد الناس، يمكن معالجتها بالحاسب الآلي ليستفاد منها.

"**مباح**": ليخرج المنتجات الإلكترونية المحرمة فهذه لا توقف ، وهي كثيرة ؛ كبرامج القمار، والربا، والفواحش،و القرصنة، والهكرز وغيرها.

"**مع بقاء أصله**": ليخرج صدقة التطوع؛ فهذا الفرق بين الوقف وصدقة التطوع؛ فالوقف يبقى أصله مع التصدق بمنفعته وثمرته ومصلحته، بخلاف صدقة التطوع فيتبرع بالأصل والمنفعة معاً.

"**يمكن الانتفاع به**" : ليخرج كل برنامج إلكتروني تعطلت فائدته؛ لأن المنتجات الإلكترونية كثيرة التطور والتحديث؛ فهي متغيرة بسرعة فما كان اليوم له منفعة وفائدة بعد سنة أو حتى أشهر إذا لم يتم تحديثه تذهب فائدته ومصالحه؛ فإذا تعطلت منفعته فإنه لا يوقف .

"**على جهة بر**": مؤسسة أو أفراد، على مباح أو مندوب أو واجب، ليخرج الجهات لمحرمة أو المكروهة؛ لأن هذا من الإعانة على الإثم والعدوان فالأصل المنع من توقيفها.

المبحث الأول : مقاصد الوقف الرقمي:

المطلب الأول : الفروقات المؤثرة بين الوقف الرقمي والوقف العيني:

الوقف الرقمي وقف غير مادي، يقوم على البرمجيات الإلكترونية التي تقدم خدمات كثيرة للناس في كل شؤون حياتهم المدنية، وفي كل شؤون دينهم ومعتقداتهم وتعبداتهم لله سبحانه وتعالى؛ فالحياة الآن انفصلت إلى شقين: شق مادي ظاهر بتعاملات بين

الناس مباشرة ، وشق غائب عن الأنظار، ظاهر في أثره وقيمته، قوامه مصالح كبيرة ومعاملات هائلة، ترتبط بوسائط إلكترونية معقدة ، وشبكات وبرمجيات غير متناهية، تصل الخلق مع بعضهم في كل مكان، تربط كل إنسان بالعالم من أقصاه إلى أقصاه، لا تقضى مصالح أكثر البشر إلا بها ، تتطور وتتجدد كل يوم، دائمة التغير والتحديث، لاتتوقف عند حد، فهذا النوع يختلف عن الأعيان المادية الملموسة القريبة، المتناهية التي تحدد أطرافها وبداياتها ونهاياتها، ويمكن إجمال أبرز الفروق بالآتي:

1 . االبرامج الرقمية غير ملموسة بذاتها، وإنما يظهر أثرها بواسطة الوسائط الحاسوبية والبرمجيات التي تقدم بها ؛ فالكتاب الإلكتروني ليس شيئا ماديا محسوسا بذاته، إنما لا بد له من وسائط إلكترونية يخزن عليها ، وبرامج تشغيلية له، وأجهزة يقرأ من خلالها .

2 . البرامج الرقمية كثيرة التغير سريعة التجدد والتحديث، بخلاف غيرها من الأعيان الظاهرة فهي بطيئة التغير، ثابتة قارة لأزمنة طويلة .

3 . البرامج الرقمية سريعة الفقد سهلة الضياع ؛ إذ أي هجمة إلكترونية قد تتسبب بتلفها، أو الاستيلاء عليها وتعطيلها، وهذه تحتاج إلى برامج قوية للحماية، بخلاف الأعيان الظاهرة فهي أكثر بقاء، وأسهل حفظاً.

المطلب الثاني :المقصد الأصلي للوقف وعلاقته بالوقف الرقمي:

مقصد الوقف الأصلي في الشريعة إيجاد منفعة ومصلحة ثابتة تفي بحاجات الناس، لا تتوقف من جهة، ولا يفنى أصلها من جهة أخرى فتقوم مزاوجة في الوقف بين ركنين: البقاء والإنتاج؛ إذ أي وقف لم يشتمل على هذين الوصفين:بقاء الأصل، وتوليده للمنفعة، لا يسمى وقفاً، وينتفي عنه المعنى الشرعي للوقف ؛ ولهذا فإنه عليه الصلاة والسلام وضح هذا المقصد ، وحقق مناطه عمر . رضي الله . عنه فإن النبي عليه الصلاة والسلام قال لعمر:"إن شئت حبَّست أصلها ، وتصدَّقت بها ؛ فَتصدَّق بهَا عمر: أَنه لَا يُبَاع أَصْلهَا ، ، وَلَا يُوهب، وَلَا يُورث"[17] ، قال الدهلوي(ت1176هـ) :" ومن التبرعات الوقف ، وكان أهل الجاهلية لا يعرفونه، فاستنبطه النبي ﷺ لمصالح ، لا توجد في سائر الصدقات ؛ فإن الإنسان ربما يصرف في سبيل الله مالاً كثيراً، ثم يفنى، فيحتاج أولئك الفقراء تارة أخرى، ويجيء أقوام آخرون من الفقراء، فيبقون محرومين، فلا أحسن ولا أنفع للعامة من أن يكون شيء حبساً للفقراء ، وأبناء السبيل ، تصرف عليهم منافعه، ويبقى أصله على ملك الواقف"[18].

ولهذا جعل الزركشي(ت794هـ) مناط تفضيل الوقف على غيره من الصدقات والهبات: بقاء أصله، ودوام منفعته فقال :" واعلم أن مراتب القُرب تتفاوت ؛ فالقُربة في الهبة أتم منها في القرض، وفي الوقف أتم منها في الهبة؛ لأن نفعه دائم يتكرر"[19].

وإذا نظرنا في الوقف الرقمي نجده يحقق المعنيين السالفين :بقاء الأصل، واستمرارية الثمرة؛ فالمكتبة الرقمية ، أو الموقع الرقمي . مثلا . الذي تم وقفه؛ تحقق بقاء أصله، وديمومة منفعته ، وهكذا لو أتينا إلى كل التطبيقات الإلكترونية؛ كتطبيق القرآن الكريم، أو السنة النبوية،أو الأذكار، أو الفتاوى، أو البرامج والتطبيقات الخدمية كالتطبيقات الصحية والجغرافية والاقتصادية والإدارية، لوجدناها تؤدي نفس مقصد الوقف ببقاء الأصل، وتسبيل المنفعة والمصلحة .

المطلب الثالث: الأصول المقاصدية التي بني عليها الوقف الرقمي :

الوقف الرقمي يقوم في بنائه على أصلين عائدين إلى مقاصد الوقف الشرعي:

الأصل الأول : معقولية المعنى :

الوقف في أصله معقول المعنى ليس توقيفيا تعبديا بذاته ، ويدل عليه تصرف الصحابة . ﷺ . في أوقافهم؛ إذ كل واحد منهم وقف ما يراه مقيماً مقصد الوقف، دون توقف منهم على صورة واحدة، أو هيئة واحدة، أو تحرٍ لصورة وقفه عليه الصلاة والسلام، وقد أَوصى مُخَيْرِيق اليهودي، بأَمواله للنبي ﷺ، وقال: إن أصبت فأموالي لمحمد يضعها حيث أراه الله، وشهد أُحُدًا فقُتِلَ بها؛ فقبضها رسول الله وتصدق بها ، وهي عامة صدقات رسول الله ﷺ ، وكان مخيريق أيسر بني قينقاع، وكان من أحبار يهود، وعلمائها بالتوراة، فخرج مع رسول الله ﷺ إلى أحد ينصره ، وهو على دينه ، فقال رسول الله، ﷺ: مخيريق خير يهود[20]، قال السهيلي(ت581هـ) :" فجعل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حين انصرف ماله أوقافاً، وهو أول حبس حبس في الإسلام"[21]، قال الشيخ مصطفى الزرقا(ت1420هـ) :"ويجوز وقف الذمي على فقراء المسلمين ، وغيرهم"[22]، ولو كان الوقف توقيفياً تعبدياً بذاته لم يصح من الكافر؛ فهذا يبين عدم توقيف الوقف .

وأمر آخر يبين عدم توقيف الوقف : أوقاف الصحابة . ﷺ . إذ وقفت حفصة . ﷺ . حليا لتتزين وتتجمل به النساء من آل خطاب[23] ؛ فلم تتقيد بصورة وقفه عليه الصلاة والسلام ،و تعددت أوقاف الصحابة . ﷺ . تبعا لقدرة كل واحد منهم، وتبعا لحاجة الناس حسب زمانهم ومكانهم، دون نظر في هيئة أو شكل أوقافه عليه الصلاة والسلام، قال الشافعي في القديم رحمه الله: "بلغني أن ثمانين صحابياً من الأنصار تصدقوا بصدقات محرمات"[24] ، ومعنى محرمات :أي حرم تملكهن بعد إيقاف أربابها لها ، هذا في الأشياء الكبيرة ، أما الأشياء الصغيرة فلا يحاط بها. فأوقافهم ظاهرة مشتهرة إلى زمن الإمام مالك فإنه لما قيل لمالك: إن شريحاً كان لا يرى الحبس :أي الوقف، ويقول: لا حبس عن فرائض الله، أي عن أحكام المواريث، قال مالك: "تكلم شريح ببلاده ، ولم يرد المدينة فيرى آثار الأكابر من أزواج النبي – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – وأصحابه، والتابعين بعدهم ، وهلم جرا إلى اليوم ؛ وما حبسوا من أموالهم ، لا يطعن فيه طاعن؛ وهذه صدقات النبي – عَلَيْهِ السَّلَامُ – سبعة حوائط ؛ وينبغي للمرء أن لا يتكلم إلا فيما أحاط به خبرا"[25] .

ثم سرد أبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي(ت219هـ) بعض أوقاف الصحابة . رضي الله عنهم . بقوله:" تصدق أبو بكر بداره بمكة على ولده ، فهي إلى اليوم ، وتصدق عمر بربعه عند المروة ، وبالثنية على ولده إلى اليوم ، وتصدق علي بأرضه ، وداره بمصر ، وبأمواله بالمدينة ، على ولده ، فذلك إلى اليوم ، وتصدق سعد بن أبي وقاص بداره بالمدينة ، وبداره بمصر ، على ولده إلى اليوم ، وعثمان برومه فهي إلى اليوم ، وتصدق عمرو بن العاص بالوهط من الطائف ، وبداره بمكة وبالمدينة ، على ولده ، فذلك إلى اليوم ، وتصدق حكيم بن حزام بداره بمكه على ولده فذلك إلى اليوم ، قال ومن لا يحضرني كثير"[26] .

فجمعت أوقاف الصحابة بين الوقف الذري والخيري ، وأيضا بين الثابت والمنقول، ولم يلزموا صورة واحدة للوقف .

ودليل ثالث على عدم توقيف الوصف:أن عمل أهل الإسلام جاء على تنوع وتعدد الأوقاف ذاتها ، وعلى تنوع الموقوف عليهم، مما يُظهر عدم توقيف الوقف، من جهة ذاته، ولا من جهة مصرفه، بل أقاموه على المصلحة متى استوفى الوقف مقاصده الشرعية وأحكامه الفقهية، من ذلك ما وصفه ابن بطوطة(ت779هـ) في رحلته عن دمشق حيث قال:" والأوقاف بدمشق لا تحصر أنواعها ، ومصارفها لكثرتها، فمنها أوقاف العاجزين عن الحج يعطي لمن يحج عن الرجل منهم كفايته ، ومنها أوقاف على تجهيز البنات إلى أزواجهن ، وهي اللواتي لا قدرة لأهلهن على تجهيزهن، ومنها أوقاف لفكاك الأساري، ومنها أوقاف لأبناء السبيل يعطون منها ما يأكلون ويلبسون ويتزودون لبلادهم، ومنها أوقاف على تعديل الطرق ، ورصفها ؛ لأن أزقة دمشق لكلّ واحد منها رصيفان في جنبيه ، يمر عليهما المترجلون ، ويمر الرّكبان بين ذلك، ومنها أوقاف لسوى ذلك من أفعال الخير"[27].

ومما ذكر في تنوع صور الموقوف عليهم: أوقاف على بناء المستشفيات ، ويسمونها البيمارستانات ، وكانت أحياء كاملة هي بيوت للأطباء والصيادلة موقوفة بأدواتها، وبناء الخانات والفنادق للمسافرين المحتاجين ، وسقايات الماء ، وحفر الآبار في الطرق العامة ، والأوقاف التي على الأطعمة للمسافرين وأبناء السبيل؛ فكانت تُمد الموائد على الطرقات، ويدعى إليها الناس ، وخصصوا على طرق الحج أوقافاً كثيرة لنزل الحجاج ،كما جعلوا أوقافاً لإنشاء الطرق والجسور ، ودور الرعاية للقطاء والعجزة والمقعدين ، وتوفير رجال للعميان يقودنهم ويخدمونهم ، وأوقافاً على أسر السجناء وأولادهم ، وأوقافاً على غير القادرين على الحج، وأوقافاً على تزويج اليتامى ، وأوقافاً للمرضعات ، وأوقافاً خاصة على تعليم الصبيان ، وأوقافاً على الختان ، وأوقافاً للنساء التي يحدث بيهنا وبين زوجها نفوراً ، تذهب للوقف تأكل وتشرب ، حتى يزول ما بينهما، وأوقافاً لنقل الأزبال ، وإضاءة البلد ، ورفع الحجارة من الطرقات، وكانت في دمشق أرض يقال لها المرج الأخضر، وقفت للخيول المسنة العاجزة التي يطردها أصحابها؛ لأنهم ما عادوا ينتفعون بها، فكان هناك موظفون مخصصون يأخذونها، فترعى في أرض الوقف حتى تموت. وكان في أوقاف العديد من المدن الإسلامية أماكن خاصة لرعاية مئات القطط العمياء ، والجريحة والمكسورة الأذرع ، وبقي هذا في بلاد الشام إلى وقت قريب جدًا، وقد أقام نور الدين زنكي وقفا خاصاً بالفقراء وسماه :"قصر الفقراء" في ربوة دمشق كي يستمتع الفقراء ، ويتنزه فيه ، أسوة بالأغنياء وقد وقف عليه قرية :"داريا" وهي أعظم قرى الغوطة، وأغناها[28].

ومن طرائف الأوقاف أن حمام الحَرَم قد خصص له أكثر من مائة وقف، في مصر في القرى والأرياف ، يذهب ريعه لغذائه ، وكثير من الأوقاف في تركيا أوقفت على حمام الحرم ، لا تزال قائمة حتى الآن[29] .

وشملت الأوقاف أيضا: من ينزل الكنائس ، والبِيَع من المارة ، قال الحارثي الحنبلي(ت711هـ) " قال الأصحاب: إن وقف على من ينزل الكنائس، والبيع من المارة والمجتازين؛ صح ، قالوا: لأن هذا الوقف عليهم، لا على البقعة ، والصدقة عليهم جائزة ، وصالحة للقربة ، وجزم به في المغني، والشرح، وغيرهما"[30].

فكل هذا الأنواع وغيرها من الصور الكثيرة التي لا تنتهي، تنبئ عن إقامة الأوقاف بأنواع كثيرة؛ سواء أكان الوقف ذاته، أو الموقوف عليهم؛ فهذا يثبت أن

المقصود بناء معنى الوقف الشرعي، ثم تحقيق المناط فيه بصور لا نهائية.

وإذا ثبت معقولية معنى الوقف؛ جاز بكل شيء جمع أوصافه الشرعية ومعانيه ومقاصده، وأهمها :بقاء أصله، وديمومة منفعته، والوقف الرقمي يحقق هذه المعاني كلها .

الأصل الثاني:توسيع الأوقاف: وهذا الأصل مبني على ثلاث قواعد:

1 . **الأولى** : الأصل السابق، وهو انتفاء توقيف الوقف؛ فإذا انتفى عن الوقف التعبد بصورة أو هيئة معينة؛ فالشارع جعل للوقف صفات ومعان متى تحققت قام الوقف، وثبتت شرعيته، في أي شيء مباح، يحقق مقصد الوقف ، وهو : بقاء أصله، وتسبيل منافعه ومصالحه.

2. الثانية : كون الوقف تطوعا ليس واجباً ، وهذا وجه سعة أخرى فيه، يكثره ويعطيه آفاقا رحبة ؛ إذ من المعلوم أن الشارع يضيق ويشدد في الواجبات، ويكثر من شروطها وقيودها؛ لعظم شأنها، و تحقيقا للقيام بها على أصلها الذي فرضت له، بينما يخفف في التطوعات والنوافل القيود والشروط، لتتسع وتكثر وتعم مصالحها، وينالها غالب العباد، ولهذا قال القرافي(ت684هـ) في الوقف:"وهو من أحسن أبواب القرب، لما تقدم من الأحاديث، وينبغي أن يخفف شروطه"[31].

كما أن الوقف ليس عقد معاوضة كعقد البيع، والإجارة، ليحتاط الشارع لطرفي العقد، ويتوخى رفع الضرر والظلم عن كل عاقد، بل عقد تبرع، يحتمل السعة وتخفيف الشروط فيه كعقود التبرعات[32] .

الثالثة : أن الأوقاف شاملة عامة لكل الحياة في مصارفها، فلا تتوقف على مندوب أو واجب حتى شملت المباحات مما يحتاجه الناس ،كما في بالأمثلة التي جاءت على عمل الناس في كل الأزمنة دون نكير، بل جوز بعض الفقهاء الوقف على المكروه؛ لأنه ربما يحتاج إليه أحد فترتفع الكراهة في حقه؛ فإن الكراهة كما هو معروف من القاعدة الفقهية :ترتفع بأدنى حاجة[33].

ويظهر شمولية الوقف وقف عمر . ﷺ . الذي يعد من أوائل الأوقاف الشرعية ، وهو أصل للأوقاف كلها فشمل أنواعاً كثيرة ، غطت غالب حاجات المجتمع ، حتى الضيف شمله ، أوصلها بعض الباحثين بعد تتبعها، إلى عشرة مصارف[34] ؛ فوقف على :" الفقراء ، وفي القربى ، وفي الرقاب ، وفي سبيل الله ، وابن السبيل ، والضيف"[35] ، وزاد ابن حبان:"والغرباء"[36] ؛ فهذا تنوع وتوسع في الوقف ليشمل حاجات الناس في معاشهم .

ومما يبين تنوع الوقف ليشمل الحاجيات و التحسينيات أن حفصة . ﷺ . زوج النبي ﷺ ؛ اشترت حليا بعشرين ألفا ؛ فحبسته على نساء آل الخطاب[37] لتتزين به النساء من آل خطاب، وهذا مقصد تحسيني، قال ابن قدامة(ت620هـ) :"أما الحلي، فيصح وقفه للبس والعارية؛ لما روى نافع، قال: ابتاعت حفصة حليا بعشرين ألفا، فحبسته على نساء آل الخطاب، فكانت لا تخرج زكاته ، رواه الخلال بإسناده .. والتحلي من المقاصد المهمة، والعادة جارية به، وقد اعتبره الشرع في إسقاط الزكاة عن متخذه، وجوز إجارته لذلك"[38] ، وكذا ما سبق من الأنواع الكثيرة للوقف التي كان عليها عمل الأمة، مع تعاقب أجيالها وتتابع علمائها.

وإذا نظرنا في **الوقف الرقمي** فسعة الوقف تشمله فيدخل في الأوقاف الشرعية دخولاً أولياً؛ لأن الوقف

الرقمي أضحى حاجة ماسة في كل مناحي الحياة وتصرفات الناس ، كما أنه حاجة ماسة أيضا لتبليغ دين الله للناس، وإيصال خطاب الدعوة لهم، فلا تنفك التطبيقات الإلكترونية عن الخلق، تلازمهم في ليلهم ونهارهم، وفي حلهم وترحالهم؛ قياما وقعودا وعلى جنوبهم، يقضون بها حاجاتهم، ويبنون بها علمهم وفكرهم ، ويرسمون خط صِلاتهم مع أهلهم وأرحامهم وأصدقائهم.

المطلب الرابع:المصلحة أصل الوقف الرقمي:

الوقف كله مقام على المصلحة؛ فكلما عظمت مصالح الوقف عظمت الأوقاف وعظمت قيمتها، وتعظم قيمة الوقف بأمرين :

1 . قوة نتاجه وثمرته وعوائده.

2 . قوة مصالحه التي تقيمها عوائده.

فإذا كان الوقف يقيم ضرورات الناس في أديانهم وأنفسهم وأموالهم وعقولهم ونسلهم؛ فهذا أفضل مما يقيم حاجياتهم، وما أقام الحاجيات أفضل مما أقام التحسينيات ، وهكذا يترتب الوقف على ترتب المصالح، قال العز بن عبد السلام(ت660هـ) :" يترتب رتب المعونات والمساعدات ، على البر والتقوى، على رتب مصالحهما"[39].

فالترتيب بين الضروريات نفسها مقصد للشارع في الأوقاف بناء على عظم المصلحة ، فينظر في ضرورة الدين والنفس والنسل والعقل والمال والموازنة بين هذه الأصول ؛ بالأوقاف البانية للدين أصلاً وفرعاً ، والأوقاف البانية للنفس حفظاً لأصل الصحة ، ونفياً ودفعاً لنواقضها البدنية والنفسية، والأوقاف المقيمة لضرورة النسل والأسرة وحمايتها من غوائل الفساد، والأوقاف المقيمة للعقل بأنواع العلوم والمعارف البانية للفكر، الذابة لمفسدات العقول ومعيقات النظر الصحيح، والأوقاف المقيمة للمال حفظاً واستثماراً ، كل واحدة منها يوازن فيها بين أصول كل ضرورة ومكملاتها ، وبين مقاصدها ووسائلها ، وبين مقاصدها الأصلية والتبعية، وبين كلياتها وجزئياتها ؛ فضرورة الدين مقدمة على غيرها، وضرورة النفس مقدمة على المال، والضروري مقدم على مكمل غيره ؛ فضروري النفس مقدم على مكمل ضروري الدين ، والكلي مقدم على الجزئي، ويوازن بين جزئي ضروري وجزئي ضروري آخر، بحسب مصالح كل واحد منهما، والأصلي مقدم على التبعي، كما أن الحال والظرف الزماني والمكاني ، لها أهمية كبرى في الموازنة .

فإن كان الوقف علمياً يشرف بنوع العلم والحاجة إليه فوقف يقام . مثلا . لتعليم الكتاب العزيز لا يدانيه منزلة غيره من الأوقاف:"خيركم من تعلم القرآن وعلمه"[40]؛ إذا نزل ضعف في قراءة كتاب الله وحفظه وفهمه والعمل به؛ لأن هذا من ضرورات الدين التي لا يقوم دين الأمة إلا بتعلم كتاب الله قراءة وحفظاً وفهماً وعلماً وعملاً، أما إذا كان الناس قد قرأوا ومهروا الكتاب الكريم، وفهموا معانيه، وظهر لهم واستبان مناط العمل؛ فيكون الوقف في مكملات وتحسينيات تعليم الكتاب، لا في أصله وضروراته فتنقص رتبته، وربما نظرنا في مصارف الوقف ليتجه إلى جهة أخرى من العلم أو العمل منعدم أصلها.

وإن كان الوقف إغاثيا فيعظم بحجم الضنك والمشقة والمساغب التي يفكها ويفرجها الوقف؛ فإن كان في ضرورة حفظ النفس من الماء والطعام والكساء فهو بأعلى وأشرف المنازل، وإن كان بما هو دون هذا فيقل شرفه وتضعف مصالحه حتى يصل إلى الرفهيات والتَّرَفِيات التي يكون فيه ضرر الوقف أكثر من مصلحته. ومثله كل وقف أعان الناس على إقامة أصل

النكاح، وإنجاب الذرية وحفظ الأسرة من غوائل الفساد ومزلزلاتها؛ فيعظم أجره لعظم وقعه ونفعه، لما في إقامة الأسر من حفظ أهل الإسلام، وتحصينهم ضد عواصف الفساد، ورياح الانحلال، وزلازل التمزق والضياع.

وعندما نأتي إلى "الوقف الرقمي" فقيمته الشرعية تعظم بعظم المصلحة التي يقوم عليها، هل هي واقعة في رتبة الضرورات، أو الحاجيات، أو التحسينيات؟ ، وكذا كونه وسيلة إلى مصالح كبيرة؛ إذ كل وسيلة تعظم بعظم ما تفضي إليه من المصالح القريبة والبعيدة العاجلة والآجلة ،خذ على سبيل المثال: الأوقاف الرقمية التي يطرحها المشروع الرائد**"أوقاف تك"** هي أوقاف إكترونية تطرح للناس بأسعار متفاوتة، منها تطبيقات وقفية لتعليم المسلم ضرورات دينه؛ كتطبيق "قدوتنا" للنبي عليه الصلاة والسلام ، قيمة هذا التطبيق لمن يريد وقفه (5000)ريال كما جاء في نشرتهم، وجاء فيها أيضا:" **تطبيق قدوتنا** ، يعرض جوانب من حياة النبي ﷺ وتعاملاته اليومية لتكون قدوة لنا في كل أعمالنا. عَرْضٌ منوع لمواقف مختلفة من حياة سيد الخلق عليه أفضل الصلاة والسلام مصنفة في عدة اقسام بطريقة عرض مميزة حتى يسهل الوصول إلى القسم المطلوب بشكل سريع. من المواضيع التي يعرضها التطبيق :صفة صلاة النبي (ﷺ) .. التعامل مع الزوجة .. التعامل مع الخدم .. الزهد وغيرها"[41]، ثم بينوا جانباً أكثر من الميزات فقال:"أوقف الآن وساهم في :

- توعية أبنائنا بأخلاق رسولنا الكريم عليه الصلاة والسلام، والتعريف بمواقفه الجليلة للاقتداء به.
- تقويم سلوك أبنائنا، من خلال توصيل رسائل توعوية لهم، عن طريق أشياء يحبونها ، وهي التكنلوجيا"[42].

فهذا التطبيق وسيلة مهمة، تفضي لمصلحة كبيرة من أعظم المصالح الشرعية بالتعريف بالنبي عليه الصلاة والسلام، بأسلوب شيق وسهل وواضح، يتعامل مع الفتيان والفتيات بما هو محبب لهم بالتقنية الرقمية، الذي يقضي فيها الشباب زهرة أوقاتهم في اليوم والليلة.

وقف آخر :الشبكة الفقهية feqhweb.com : صنف بأنه المشروع العالمي الأول في الفقه وأصوله إلكترونياً ، سجل وقفاً رسمياً في وزارة العدل في المملكة العربية السعودي،باسم:**"وقف الشبكة الفقهية"** برقم (3813868)، وتاريخ الثلاثاء1438/1/10هـ، يترأس مجلس إشراف الوقف معالي الشيخ د.صالح بن عبدالله بن حميد إمام وخطيب المسجد الحرام،وعضو هيئة كبار العلماء في السعودية.هويتها: مؤسسة عالمية تنطلق من مكة المكرمة ، توفر بيئة علمية ، لخدمة الفقه ومدارسه، بأساليب عصرية[43].

المطلب الخامس : مصالح ومفاسد الأوقاف الرقمية:

المسألة الأولى : المصالح المعتبرة للأوقاف الرقمية:

الذي يحكم أي وقف هي مصالحه التي يحققها ، والمصلحة ينظر إليها من جهتين:قوة أثرها في الموقوف عليهم ، وقلة تكلفتها المالية والعملية؛ فكلما حقق الوقف هذين الأمرين ارتفعت منزلته وسمت قيمته . ويقابله أضعف الأوقاف، وهو: ما قلت آثارها في الموقوف عليهم، وعظمت تكاليفها . ويقع في المنطقة الوسطى : إما زيادة الأثر مع زيادة التكلفة ، أو قلة الأثر مع قلة التكلفة ، ويقدم ما قوي أثره حتى لو زادت كلفته؛ لأن الأثر مقصود الوقف.

ويمكن النظر تفصيلا لهذين المكونين من خلال الآتي :

1. الوقف الرقمي يتميز عن الوقف التقليدي بقدرته على مخاطبة غالب طبقات وأطياف المجتمع، وهذا فيه مصلحة كبيرة؛ إذ يصعب بالوقف التقليدي استجلاب واستجذاب انتباه الشباب من ذكور وإناث لقضية شرعية أو فكرية، إلا أن ذلك ممكن بالتطبيقات الرقمية، لعناية الشباب وصحبتهم المتصلة التي لا تنقطع بالأجهزة الذكية؛ فتكون فائدة الوقف أنجع وأنفع وأقوى أثراً ؛ إذ إقبال الناس كلهم على الأجهزة الذكية أقبال كبير واسع متزايد، ذكرت دراسة حديثة أجرتها شركة "بايدو" الصينية أن بحلول عام 2020، سيكون هناك 6.1 مليار مستخدمي الهواتف الذكية في جميع أنحاء العالم، وقالت الدراسة : إن 60٪ من المستخدمين ينظرون للهواتف الذكية كأداة اتصال ، في حين ينظر 23٪ بأنها جزء أساسي من حياتهم ، و8% يستخدمونه بمثابة أداة للتواصل الاجتماعي ، و9٪ من الناس يتعاملون معها على أنها أداة للترفيه[44].

2. الوقف الرقمي لا يحده مكان فيتعدى الحدود السياسية والجغرافية، ليصل كافة البشر في كل مكان، وينتشر ليغطي أصقاع وبقاع المعمورة، وهذا متعذر في الأوقاف التقليدية؛ إذ كل وقف تقليدي مرتبط غالبا بمكانه، وإن حاولنا نقله ينتقل ببطء وثقل وتكاليف باهضة.

فعدد مستخدمي "فيسبوك" مثلا وحده أكثر من 2 مليار مستخدم نشط شهريا ، هذا في تاريخ : (3 اغسطس 2017) ، وعدد اللغات التي يتعامل بها 140لغة في العالم ؛ إذ أعلن مؤسس فيسبوك "مارك زيبرغ" عبر صفحته الرسمية، أن عدد مستخدمي فيسبوك قد بلغ ملياري شخص، معتبراً ذلك نجاحاً في توحيد الناس من مختلف أنحاء العالم ، ليمثل بذلك مستخدمو فيسبوك نحو ربع سكان العالم البالغ عددهم 7.5 مليار نسمة[45].

وموقع "يتوتيوب" العملاق يدخله يوميا عشرات الملايين ، يستطيع أي شخص تحميل أي فيديو ونشره في العالم بكل سهولة من كاميرا الجوال ، ويحتل حالياً المركز الثالث من بين أكثر المواقع تصفحاً حول العالم بناءً على احصائيات "إليكسا" الأخيرة ، ولا عجب أن يتصدر هذا الموقع الكبير هذه المكانة ، فيكفي أن نعرف أن موقع اليوتيوب يستقبل أكثر من 48 ساعة فيديو كل دقيقة ، وهذا يعني أن كل يوم يرفع ما يعادل 8 سنوات من المشاهدة المتواصلة، وأن عدد المشاهدات اليومية للفيديوهات من قبل الزائر وصل إلى 3 مليار مشاهدة يومياً[46].

في عالم "تويتر" تشير الإحصاءات في نهاية الربع الثالث من عام 2016، إلى وجود 317 مليون مستخدم حول العالم "فعال ومتفاعل" شهرياً. وسُجل بحلول آذار 2017 الجاري 11،1 مليون مستخدم "فعال ومتفاعل" في البلدان العربية، وهو ما يشكل زيادة مقدارها ثلاثة أضعاف عن العام 2014م.

و إجمالياً، يقدر عدد حسابات تويتر في البلدان العربية بـ 3،16 مليون حساب، مع مطلع 2017م :

- السعودية أكثر من 1،7 مليون مستخدم بنسبة 8،1% من مجمل أعداد السكان.
- مصر أكثر من 1،7 مليون مستخدم بنسبة 1،8% من السكان.
- الجزائر أكثر من 800 ألف مستخدم بنسبة 2% من السكان.

- الإمارات أكثر من 800 ألف مستخدم بنسبة 8،7% من السكان.
- الكويت أكثر من 500 ألف مستخدم بنسبة 12،6% من السكان [47] .

وفي إحصائية أخرى [48] : في دقيقة واحدة في 2019م:

188مليون إيميل. 41.6 مليون رسالة هاتف. 3.8 مليون عملية بحث على قوقل. 2.1 مليون سناب سناب_شات. 996,956 دولار تنفق أونلاين. 694,444 مشاهدة على نيتفلكس. 390,030 تحميل تطبيق.

3. الوقف الرقمي تكاليفه المالية غالبا أيسر وأقل من تكاليف الوقف التقليدي.

4. الوقف الرقمي قابل للتحديث والتطوير فلا تتعطل أو تتوقف منافعه ومصالحه؛ فيمكن متابعة المتغيرات وتطويره بحسب احتياج الناس ومتغيرات حياتهم، بخلاف الوقف العيني فغالباً على صورة واحدة ، يصعب تحديثها وتطويرها .

5. الوقف الرقمي يصاحب الإنسان في أي مكان، معه في عمله ومنزله ومسجده ومتجره ومعمله ومتنزه وسفره وإقامته وصحته ومرضه، بخلاف الوقف العيني فيصعب صحبته ونقله، وقد ذكر موقع الـ**BBC** أن متوسط الساعات التي يقضيها الناس في هذه الوسائل ما بين 6 إلى 8 ساعات يوميا [49] ، حتى ساعات أعمالهم يقضونها والأجهزة الكفية بأيديهم، كل يتلقف ما يخاطب فيه ويتأثر به .

6. الجهد المبذول في الأوقاف الرقمية أقل من الجهد المبذول في الأوقاف العينية؛ فلو قارنا إنشاء وقف عيني، أو وقف رقمي، لوجدنا الوقف الرقمي أسهل وأيسر وأسرع .

7. الوقف الرقمي لا يتعرض للقيود النظامية والشروط القانونية الطويلة التي يتعرض لها الوقف العيني.

المسألة الثانية : المفاسد المعتبرة للأوقاف الرقمية:

1. الوقف الرقمي يحتاج إلى مهارات استخدام وتدريب على الأجهزة، قد لا يجيدها كبار السن، أو غير المتعلم.

2. انتشار الفيروسات والقرصنة الإلكترونية، ربما عطل الوقف الإلكتروني أو قضى عليه كلية بلحظة.

3. الوقف الرقمي لا يمكن التعامل معه إلا بالوسائط الإلكترونية كالحاسب الآلي ، وأجهزة الاتصال الذكي ، متى فقدت أو تعطلت هذه الوسائل توقفت منافع الأوقاف الرقمية.

4. تخضع الأوقاف الرقمية لأنظمة الشبكات الإلكترونية ، وهذا يزيد عليها العبء والشروط، ويجعل الوقف الرقمي تابع لهذه الشبكات، قد لا يملك الواقف كامل التصرف في وقفه إلا بإذن هذه الشبكات .

المبحث الثاني: مجالات الوقف الرقمي :

تمتد مجالات الوقف الرقمي لأنواع العالم الرقمي الواسع المتفجر يوما بعد يوم، المغطي لسماء الناس، الملتف بحياتهم ، يمثله شبكة الانترنت فهي الأم التي انطوت تحتها :السينما الرقمية ، والمدونات الإلكترونية ، والمواقع الإلكترونية، والكتب الإلكترونية ، والنشر الإلكتروني، والصحافة الإلكترونية ، والتلفزيون الرقمي ، والراديو الرقمي ، وفي كل واحدة من هذه آلاف الأنشطة الإلكترونية الهائلة كاليوتيوب ، والفيسبوك ، والبريد الإلكتروني ، والتويتر ، والانستجرام ، والتلغرام ، والسناب شات ، والواتس أب، وجوجل وحزمتها الرقمية الكبيرة في الترجمة، والمواقع، والبريد الإلكتروني وغيرها ، ولنا أن نعد العشرات والمئات والآلاف من

مواقع التواصل، ومواقع الفيديو ، ومواقع أوعية المعلومات الرهيبة التي تحار فيها العقول ، تتعدى النظر ، ويتوقف الذهن مشدوها منبهرا بها.

وكل واحدة من هذه الرقميات مرتبط بالآخر ، تتصل بها وتتشابك بآلاف الوسائل الأخرى ، وكل جهة يُقدَّر مستخدموها بالملايين، بل بمئات الملايين، حتى فاقت المليارية.

ويمكن تصنيف الأوقاف الرقمية إلى ثلاث جهات كبرى :

الأولى : الأوقاف الرقمية العلمية . الثانية : الأوقاف الرقمية الإعلامية . الثالثة : الأوقاف الرقمية الخدمية .

المطلب الأول : الأوقاف الرقمية العلمية :

وهذا من أوسع ميادين الأوقاف الرقمية، ويشمل كل علم شرعي، أو غيره من العلوم النافعة التجريبية أو الإنسانية بكافة صورها، وتعدد أنماطها.ومن أبرز الأوقاف الرقمية العلمية:

1 . عمدة الأوقاف الرقمية العلمية: الكتاب الرقمي، الذي أخذ يتطور ويتجدد، ويتجه إليه الناس بشكل متزايد، وإن كان الكتاب الورقي لا يزال يحتفظ بمكانته وقيمته بين الناس، إلا أن الكتاب والمكتبات الرقمية انتشرت وتعاظم دورها، وازداد توسعها وغطت العالم. حتى قيل:إن الكتاب الإلكتروني دليل العبقرية البشرية للوصول إلى المعلومات والمعارف بسرعة فائقة. وقد عُرِّف الكتاب الإلكتروني بأنه : نقل الكتب إلى الحاسوب، بمدخلات رقمية؛ لإتاحته على شاشة الحاسب للقراءة[50].

وللكتاب الإلكتروني عدة أسماء : الكتاب الالكتروني E-book)) وهو أشهرها اصطلاحا ، والكتاب المحوسب (book computeriged)، والكتاب المرقمن (book Digital) ، والكتب ذات النصوص الشهيرة (book Hoyper)، والكتاب على الخط المباشر (book line On) [51].

ففي السعودية مثلا جاءت دراسة مفادها: يتوقع أن يصل قراء الكتاب الإلكتروني إلى حوالي 3.1 مليون قارئ عام 2023م ، أما الآن عام 2019م فالعدد تقريبا يصل إلى 2.7 مليون قارئ ، 33% من القراء أعمارهم بين 35إلى 45عاما ، وتبلغ عوائد الكتاب الإلكتروني 58مليون دولارا ، وعدد الزيادة السنوية المتوقعة لقراء الكتاب الإلكتروني 7.9% لكل سنة[52].

والكتاب الإلكتروني: يتطور من مجرد صفحات جامدة، إلى صفحات تفاعلية بينه وبين القارئ، يمكن يعلق القارئ على الكتاب، ويذكر الأمثلة والتطبيقات، ويجيب على الأسئلة التقويمية، ويقيم الكتاب، وتقوم التشاركية بين القارئ والكتاب ؛ فيعطي الكتاب الإلكتروني الإشارات إلى صحة ما قام به القارئ من عدمه.

فإذا كان هذا واقع الكتاب الإلكتروني فبذل الأموال للوقف عليه؛ سيوفر منصات علمية رائدة تسعى لجذب الناس للقراءة والاطلاع والبحث العلمي المتكامل، الذي يوفر المعلومة بأسرع وقت وأيسره، من كل مكان بالأرض، وهو نفع دائم غير منقطع، بإقامة المكتبات الكبيرة للكتب الرقمية الشرعية وغيرها، المتاحة للعالم كله عبر الشبكة المعلوماتية والتطبيقات الإلكترونية.

2 . وقف المواقع الإلكترونية العلمية على الشبكة العالمية؛ كمواقع علماء الشريعة أو غيرهم ممن لديهم نتاج علمي وافر كالفتاوى الشرعية ، والمقالات والبحوث العلمية، والمواقع الخاصة بعلم معين المواقع

الخاصة بعلوم الفقه والأصول ، والمواقع الخاصة بالنسة النبوية، والسيرة النبوية، والمواقع الخاصة بالتفسير، فهذه المواقع تحوي فوائد كثيرة يمكن وقفها ليستفيد منها الناس، ويوجد العشرات الآن بل المئأت من المواقع ، ولكن في أغلبها تحتضر وتلفظ أنفاسها الأخيرة، هامدة لا جديد فيها.

فعندما يؤسس للمواقع، وتدقع عليها الأموال الوقفية، يجب أن تكون مواقع نوعية قوية في مادتها العلمية، قوية في علمائها المشرفين عليها، قوية في جانبها التقني الرقمي، قوية في قوة انتشارها، قوية في الخدمات التي تقدمها للعلماء، دائمة التجدد والتطور في محتواها العلمي الرقمي، تتابع تخصصها وتجدده، لها دعاية مدوية بالعلم والخدمات العلمية التي تقدمها، تحاكي العالم بلغاته الحية، وتناقشه بأفكاره المؤثرة.

3 . وقف الدورات التدريبية، والندوات ونتاج المؤتمرات العلمية من البحوث العلمية في الشبكة العالمية.

4 . وقف المنصات التعليمية : تعرَّف المنصة التعليمية بأنها: بيئة تعليمية تفاعلية، توظف تقنية الويب وتجمع بين مميزات أنظمة إدارة المحتوى الإلكتروني، وبين شبكات التواصل الاجتماعي الفيس بوك، وتويتر، تمكن المعلمين من نشر الدروس والأهداف، ووضع الواجبات، وتطبيق الأنشطة التعليمية، والاتصال بالمعلمين من خلال تقنيات متعددة، يقسم الطلاب إلي مجموعات عمل، وتساعد على تبادل الأفكار والآراء بين المعلمين والطلاب، ومشاركة المحتوى العلمي، مما يساعد على تحقيق مخرجات تعليمية ذات جودة عالية[53]، وهي ما تسمى: e-learning وB-course، أي التعليم عن بعد ، وهي أنواع :

1. المنصات التعليمية المفتوحة: هي عبارة عن مواقع عبر الانترنت تتيح للمتعلمين دراسة مقررات تعليمية "أو ما يُسمى بالمساقات"، وفق خطة زمنية معينة، وبساعات محددة أسبوعياً، تتيح للدراسين الدراسة في أي وقت عبر محاضرات مرئية مسجلة، مترافقة مع نظام التعليقات، والدردشة والأسئلة بين المحاضر والمتلقي، واحتوائه على اختبارات أسبوعية، أو شهرية، ونظام علامات، لتنتهي الدورة بشهادة حضور بعد النجاح في هذه الاختبارات الالكترونية، ترسل هذه الشهادة على إيميل المشترك، أو ترسل نسخ كرتونية برسوم عبر البريد في بعض المساقات[54].

2 . المنصات التعليمية المدرسية : وهي طريقة آمنة وسهلة، تستخدم لتبادل الأفكار ومشاركات المحتويات التعليمية وتتيح الوصول للواجبات ومشاهدة الدرجات ،يتيح للمعلم عمل مجموعات للطلاب حسب صفوفهم، ويمكن لأولياء الأمور الدخول بالحسابات الخاصة بهم لرؤية درجات أبنائهم وواجباتهم ، ويستطيع المعلم التواصل مع أولياء الأمور وإشعارهم بالواجبات المتأخرة وبالأنشطة من خلال الموقع[55].

فهذه المنصات التعليمية الكثيرة، ذات القدرات التفاعلية والتشاركية بين المعلم والمتعلم، ينطلق منها التعليم، هي مدارس، ومراكز تدريب، وكليات وجامعات افتراضية، وصوامع فكر ونقد، توفر العلم عن بعد، تحتوي مكتبات رقمية كبيرة ، ومصادر للمعرفة متعددة، تساهم بتعليم وتدريب وتثقيف آلاف الطلبة، يستطيع كل من أراد العلم طلبه بواسطة هذه المنصات التفاعلية، توفر الوقت والجهد والمال، وتقدم العلم، إلا أنها لا تقدم العلم إلا بمبالغ كبيرة ، فإيقاف الأموال على هذه لمنصات، وانتقاء منصات تعليمية نوعية، وأساتذة متميزون، ومقررات راسخة كاملة تبني الفكر

والخلق، مسهل سبل العلم والمعرفة ، ومسخر العلماء من أماكن بعيدة للمتعلمين لنشر علمهم عبرها، ليصل المحتوى العلمي بالوسيط الرقمي لأي مكان في العالم ، وهي اليوم ميدان منافسة شديدة بين الأمم في تقديم المحتوى العلمي والأخلاقي والفكري الرقمي عبر هذه المنصات التفاعلية؛ إذ أنشئت جامعات كبيرة في العالم تقوم على هذه المنصات التعليمية.

المطلب الثاني: الأوقاف الرقمية الإعلامية:

الإعلام القوة الفكرية الذي يبني التصورات، ويرسخ المفاهيم، ويشكل المواقف، ويرسم القناعات حيال الأحداث، ويؤثر في الأخلاق، ويقيم روابط الاجتماع، له قدرة نفوذ في العقول وسلطان على النفوس ، سبب قدرته التأثيرية عائد إلى فن الصناعة للمادة الإعلامية، التي بنيت مادتها على دراسة موسعة للنفس الإنسانية في ملذاتها وشهواتها وميولاتها، حتى سهل عليها اختراق العقول والقلوب والنفوس، وأعادت تشكيلها ورسمها بحسب أهداف المتنج الإعلامي، وجاء ذلك وفق خطوتين متتابعتين:الهدم والبناء، هدم القائم ، وبناء المستجد ، وفق تصورات أصحاب المنتج الإعلامي، بطرق وأساليب غير مباشرة، لا تدرك النفس أثرها في حينها، وإنما جاء بهدم وبناء متلازم متدرج طويل، لإقصاء القناعات وتغيير التصورات، وتبديل المفاهيم والقيم، مدار سنوات، بل أحيانا على مدار أجيال، ومع مرور الوقت يعاد تهيئة وبناء سلم القناعات والقيم والأولويات في النفس والمجتمع .

ففي دراسة للمجتمع السعودي عن متابعة القنوات الفضائية،ظهر بأن 26% من الشباب يتابعون القنوات الرياضية، مقابل 25% يتابعون قنوات الأفلام، و17% للقنوات الغنائية استناداً لما أظهرته دراسة مسحية دعمتها مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية شملت 1235 شاباً، تتراوح أعمارهم بين 15 و25 سنة، هدفت الدراسة إلى قياس التصورات الذاتية لتأثير البث الفضائي على منظومة القيم الدينية والاجتماعية والانتماء الوطني، فهذا العدد68% يتابعون أشياء هزيلة، لا تبني الفكر والثقافة، ولا ترسخ الانتماء والقيم والهوية للبلد الذي ينتمون إليه؛ فهي أحد معاول الهدم والبناء[56].

ومع التحولات الرقمية لكل مناحي الحياة ، شملت تلك التحولات الإعلام فأصبح ما يسمى اليوم بـ: "الإعلام الرقمي" ويسمى أيضا بـ "الإعلام التفاعلي" ويسمى أيضا بـ "الإعلام الشبكي" ويسمى أيضا بـ "الإعلام المعلوماتي" ويسمى أيضا بـ "إعلام الوسائط المتعددة" الذي فاق وتعدى الإعلام الفضائي؛ فهذا الإعلام الجديد لا يعتمد على الورق والطباعة ، ولا على المحطات الأرضية والبث والكاميرا ، إنما يعتمد على تزواج بين الشبكة المعلوماتية، وعلى أجهزة الكمبيوتر، و أجهزة الاتصال الذكية، والوسائط المتعددة؛ بالدمج بين النص والصورة والفيديو والصوت؛ فلم تعد هناك مركزية الإعلام التقليدي الذي يدار من جهة واحدة بوجود ملق ومتلق، بل أصبح الملقي متلقياً، والمتلقي ملقياً، كل واحد يتفاعل مع الآخر، فيما يعرض له من رسائل إعلامية؛ فالتفاعلية بين أطراف الرسالة الإعلامية هي أعظم ما يميز الإعلام الرقمي[57].

ومن هنا توجبت العناية بإيقاف الأموال والتبرعات على الإعلام الرقمي، لقوة أثره الذي يفوق الإعلام التقليدي بمرات ، فيجب المبادرة إليه والعناية بالاستفادة منه ببث القيم، وترسيخ الانتماء لهوية المعتقد، وتثبيت الناس على مسلمات الإيمان، وكليات الدين وقواعد الشريعة ؛ ومما يعين على هذا إدخال

الوقف الرقمي الإعلامي بقوة لتيدارك الناس من أنياب ومخالب الإعلام العالمي الموجه لغايات ومبادئ وقيم مضادة ومجانبة لقيمنا ومبادئنا ، وتقديم إعلام رقمي جديد يصدِّر للعالم قيمنا ومبادئنا وأخلاقنا، وينافس غيره ، وهو من أنفع القرب وأجل الطاعات لعظيم أثره، والحاجة إليه في حفظ ضرورات الشريعة ومصالحها كلها، من جهتي الوجود والعدم؛ فالإعلام هو اللغة التي يخاطب بها الناس بكل مستويات عقولهم، وتفكيرهم وإدراكهم.

والذي أريده بالوقف الرقمي الإعلامي: هو صناعة كاملة للإعلام الرقمي، تبدأ بالإعداد والتدريب والتأهيل والانتقاء والصياغة، وتنتهي بالإنتاج والبث والتواصل والتفاعل والتقييم والمتابعة مع شرائح الناس، بكافة أشكال البرامج التفاعلية الإعلامية؛ كالصحف الرقمية ، وبرامج التلفزيون، والراديو الرقمي ، والمدونات الرقمية ، وخدمات الأرشيف الرقمي ، والإعلانات الرقمية ، والبث الحي الرقمي ، ويكون ذلك بإنتاج برامج تلفزيونية رقمية مستقلة، أو إعلانات تجارية، أو مقاطع فيديو، أو كتب إلكترونية، أو ألعاب كمبيوتر، أو أفلام وثائقية ، وهذه تحتاج إلى مهارات فنية عالية، وتعليم وتدريب عال، وممارسات متقدمة، قد تشمل أسماء الوظائف لحاملي شهادات: فني إنتاج الوسائط المتعددة، أو فني الرسوم المتحركة، أو مطور الوسائط الرقمية . و قُدّرتْ متوسط الرواتب السنوية للعاملين والمنتجين في الإعلام الرقمي للواحد منهم في مايو 2015 ، بنحو : 63،970دولارًا. و حقق أكثر من 10 ٪ من العاملين 113،600 دولار، أو أكثر في السنة، وتوقع **BLS** أن العمالة في هذا التخصص ستنمو بنحو ستة في المئة من 2014 إلى 2024م[58] ، وهذه الأرقام تبين التكلفة الكبيرة للإعلام الرقمي، الذي يتطلب إيجاد أوقاف دائمة عليه، تموله وتشد أزره وتقومه، وتتابع نتاجه، وتحقيق أهدافه المرجوة منه.

المطلب الثالث: الأوقاف الرقمية الخدمية:

والمقصد بالخدمات الرقمية: كل محتوى رقمي يخدم الناس، ويقدم لهم نفعا مباشراً، أو غير مباشر، في دينهم أو دنياهم ؛ كتطبيقات القرآن الكريم،و مواقيت الصلوات ، والقبلة ، والدلالة على مكاتب الدعوة والجاليات ، ومنظم الأدوية، والغذاء الصحي ، ومساعدة حفاظ القرآن الكريم ، ونصائح في التربية ، وصور من المملكة العربية السعودية، وصور من المسجد الأقصى، وحروفي الملونة التعليمية، وبلغو عني ولو آية ، و 1000 إجابة في الإدارة ، وميزانية الأسرة ..الخ . هذه ، وغيرها تطبيقات وقفية رقمية خدمية قام بها:" أوقاف تك"، وهو أحد مشاريع المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد بحي الروضة، في مدينة الرياض ، في المملكة العربية السعودية ، وهناك الكثير من التطبيقات الرقمية الكثيرة.

مثلا تطبيق :"**صحتي غذائي**" جاء في النشرة المرفقة له في وصف التطبيق:

"**أوقف التطبيق** : تطبيق مميز، يهدف إلى تحسين حياة الفرد، من خلال تحسين العادات الغذائية اليومية، و يمكّن المستخدم من اختيار الطعام الأفضل لصحته وصحة أبنائه. قال طبيب العرب: "المعدة بيت كل داء، والحمية رأس كل دواء، فأعط نفسك ما عوّدتها"..

"**صحتي غذائي**" تطبيق توعوي تفاعلي هادف، يسعى لبناء جيل من أبناء المسلمين قوي وسليم البنية. فمع الروتين اليومي قد يضطر الكثير لاتباع عادات غذائية سيئة وذلك لقلة المعرفة والوعي بالقيم الغذائية

الموجودة في الأطعمة المختلفة والتي تحتاجها أجسامنا بنسب مختلفة.

"**صحتي غذائي**" يعتبر دليلا يساعد الآباء والأبناء على تحديد الأطعمة الأنسب لطبيعة الجسم حسب القيم الغذائية الموجودة في كل طعام.

يعتبر تطبيق "**صحتي غذائي**" جزء من سلسلة تطبيقاتنا التوعوية للفرد والمجتمع، بأهمية الحفاظ على الصحة لحياة أفضل.

بعض مميزات التطبيق:

- المساهمة في نشر التوعية الصحية بين أفراد المجتمع.
- محاولة للقضاء على المشكلات الصحية التي قد تنتج عن سوء التغذية، والعادات الغذائية غير السليمة.
- استغلال التقنية لتوفير دليل شامل يساعد الفرد على التمعن في نعم الله، واكتشاف ما حبانا به من فوائد طبيعية.

أسعار التطبيق : أندرويد بـ:15000 ريال ، أندرويد & أبل بـ:24000ريال، أبل بـ:15000ريال"[59].

تطبيق آخر : **منظم الأدوية** :" أوقف التطبيق : تطبيق مميز يساعد في متابعة وتنظيم مواعيد وجرعات الأدوية المختلفة، لمساعدة المرضى وكبار السن على تقليل نسبة الخطأ في تناول جرعات الدواء، من خلال نظام تنبيهات تذكيرية على الجوال في موعد كل دواء.

بعض منا لديه عدد من الأدوية، التي يتوجب عليه تناولها، في مواعيدها وبجرعاتها الموصوفة، وكثيراً ما يعاني من نسيان تناول الأدوية في مواعيدها، ويحتاج إلى من يُذكره بها.

تطبيق "**منظم الأدوية**" تطبيق مميز يساعد في متابعة وتنظيم مواعيد وجرعات الأدوية المختلفة لمساعدة المرضى وكبار السن على تقليل نسبة الخطأ في تناول جرعات الدواء.

بعض مميزات التطبيق:

- مساعدة المرضى، وكبار السن، على تجنب مشاكل نسيان مواعيد تناول الدواء.
- تجنب اختلاط مواعيد تناول جرعات الأدوية لتعدد الأدوية الواجب تناولها.
- إمكانية تسجيل مواعيد وجرعات الأدوية، وتحديد دورة تكرارها.
- إشعارات تنبيهية في الموعد المحدد لتناول كل دواء.

أسعار التطبيق : أندرويد : 20000ريال ، أبل : غير متاح"[60].

المطلب الرابع :حفظ الوقف الرقمي :

حفظ الأوقاف أصل الوقف، ليبقى نفعه وتدوم ثمرته؛ فمتى انقطعت العين الوقفية، أو ضعفت، أو تأخرت عن مواكبة حياة الناس؛ تعطلت منافعها مباشرة، وانقطع نتاجها، وأصبحت في عداد المفقودات، وحفظ الوقف الرقمي أصعب من غيره، لكونه سريع التجدد والتغير، والمنافسة في عالم الرقميات قوية شرسة، وهجمات القرصنة تتزايد وتتطور كل يوم، والتحديات متجددة لا تتوقف، والتحديثات مستمرة دائمة، وهذا أخطر ما يهدد الوقف الرقمي فربما تعطلت منافع الوقف الرقمي بعد أشهر من توقيفه، أو بعد أيام، ويصبح لا قيمة له، وتضيع الأموال التي صرفت فيه لقلة العناية به، واتخاذ التدابير اللازمة لحفظه؛ إما تأسيساً، أو متابعة وتكميلاً، وهنا بعض النصائح والتوصيات :

1. الموقِف عليه تحري مستجدات الناس الرقمية، ومتطلباتهم الإلكترونية، ليسارع الناس لاقتنائها، وحيازتها، والاستفادة منها، فيتحقق منها معنى الوقف الشرعي.

2 . على مراكز الاستشارات الوقفية، ومراكز البحث العلمي في الجامعات، والمجلات المتخصصة، والجهات الوقفية، القيام بدراسات ميدانية رقمية لتحري الاحتياج الرقمي، ورصده، وترتيبه، وتوفير الخلاصات الكاملة الواضحة، ومراتب وأنواع الاحتياج، وأهمية كل نوع، والتكاليف المالية ، والآثار المتوقعة لها، لتكون أمام أرباب الأموال الخيارات واضحة، والمعلومات كافية، ليتخذ القرار الصائب في اختيار الوقف الرقمي؛ حفظاً للأموال من بذلها بغير نفع ولا مصلحة.

3 . قياس أثر الوقف الرقمي على الناس، مهمة الناظر، أو من في حكمه؛ لأنه أصل بقاء الوقف؛ فيجب متابعة الأثر، وتعزيزه وتحديثه وتطويره؛ إذ تركه وإهماله مؤذن بانقطاع منافعه، وانقضاء مصالحه.

4 . يتأكد على الواقف أو وكيله، اختيار أمهر وأجود المختصين في الحاسب الآلي، و الشبكات المعلوماتية، والمواقع، والمنصات الإلكترونية؛ لأنتقاء أفضل وأحسن البرمجيات والتطبيقات للأوقاف الرقمية، ليبقى أصلها، ويدوم نفعها، وتعم مصالحها، وينتشر ويشتهر أثرها، دون توقف أو تعطل أو خلل؛ لأن هذا أقوى معين على تحصيل مقصد الوقف الرقمي:بقاء العين، ودوام نفعها ، وعمومه.

5 . حماية الوقف الرقمي بأقوى أنواع الحماية الإلكترونية من الفيروسات والقرصنة، التي تستهدف المواقع والمنصات الإلكترونية، وتعطلها عن عملها، أو قد تفسدها وتخربها تماماً؛ فتضيع أموال الموقفين، وينقطع الوقف بسبب التفريط والإهمال

الخاتمة :

أولا : أبرز النتائج:

بعد أن من الله علي بإتمام هذه الدراسة، أحب أن أجمل أهم ما جاء فيها من نتائج:

1. الوقف الرقمي جزء من التحول الرقمي الكبير الذي يكاد يغطي تصرفات الناس في حياتهم ومعاشهم؛ فكان الالتفات إليه والعناية به قياما بحق مقصد الوقف الشرعي الذي جاء ليفي بضرورات الناس وحاجياتهم وتحسينياتهم .

2. اختلف الفقهاء في تعريف الوقف اصطلاحا بناء على تباين نظرهم لحقيقة الوقف؛ فأبو حنيفة لا يرى لزوم الوقف، بخلاف صاحبيه فيريان لزومه .وأما المالكية فيرون بقاء ملك الواقف على وقفه، ولكنه لا يملك التصرف فيه ببيع ولا هبة ولا إجارة ، وأما الحنابلة والشافعية فيرون زوال ملكه عن الوقف فلا يستطيع التصرف فيه .

3. عرفت الدراسة الوقف الرقمي بأنه :"التبرع، بمنتج إلكتروني مباح، يمكن الانتفاع به، مع بقاء أصله، على جهة بر".

4. الفرق بين الوقف الرقمي والوقف العيني : أن الوقف العيني يكون بأشياء محسوسة مشاهدة ملموسة، بخلاف الوقف الرقمي فهو معان غير مشاهدة، يتعامل معها بوسائط.كما أن الأوقاف الرقمية سريعة التغير والتبدل، بخلاف الأوقاف العينية فهي أكثر ثباتاً، وأبطأ تغيراً .

5. المقصد الأصلي من الوقف إيجاد مصلحة ومنفعة دائمة، لا تنقطع، ولا يفنى أصلها .

6. يقوم الوقف الرقمي على أصلين شرعيين : الأول : الأصل في الوقف أنه معقول المعنى غير تعبدي

. الثاني : الأصل السعة في الوقف ليشمل كل حاجات الناس المباحة، فلا يقصر على حاجة دون غيرها .

7. سعة الوقف تظهر في ثلاثة أمور :معقولية معناه، وكونه نفلا غير فرض، وشموليته مناحي الحياة كلها بضروراتها وحاجياتها وتحسينياتها.

8. أصل الوقف عامة، والوقف الرقمي خاصة مبني على المصلحة؛ فأعظم الأوقاف مصلحة ما حفظ وأقام ضرورات الناس في دينهم وأنفسهم ونسلهم وعقولهم وأموالهم، ثم ما أقام حاجاتهم ، ثم ما أقام تحسيناتهم ، ومن هنا تقام المفاضلة بين الأوقاف، وتوزن بموازين المصلحة.

9. أبرز المصالح للأوقاف الرقمية:سعة انتشارها ، وسهولة التعامل بها ، وقلة تكلفتها ، وقدرتها على مخاطبة ومخالطة المجتمع ، وحريتها من الأنظمة والقوانين التي تعيقها.

وأما ابرز مفاسدها: فسرعة تغيرها ، وسهولة فقدها، وسيطرة أنظمة أصحاب الشبكات عليها، واحتياجها لأجهزة خاصة لتشغيلها، وعدم قدرة كبار السن على التعامل معها.

10. ابرز مجالات الأوقاف الرقمية ثلاثة: الأوقاف الرقمية العلمية ، والأوقاف الرقمية الإعلامية ، والأوقاف الرقمية الخدمية.

11. الأوقاف الرقمية العلمية : يتقدمها الكتاب الرقمي بأنواعه الكثيرة ، وأشهرها الكتاب التفاعلي الذي يعطي القارئ أبعاداً مؤثرة في القراءة، تجعل مردود القراءة وعائدها عليه كبيراً، ويقاربه المنصات الإلكترونية التفاعلية .

12. الأوقاف الإعلامية : فيمثله الإعلام الرقمي الذي غطى وتعدى الإعلام التقليدي، وأصبح المؤثر الأول اليوم في عقول وتوجهات الناس .

13. الأوقاف الرقمية الخدمية: فتمثله التطبيقات الخدمية الرقمية التي شاركت الناس حياتهم في كل شيء.

14. يجب حفظ الوقف الرقمي من الفيروسات والمعطلات الإلكترونية، التي تخترق البرامج ، وتوقف منافعها؛ حفظاً لعينها، وإبقاء لمنافعها . كما يجب حفظه من التقادم والتأخر، بالتحديثات الإلكترونية اللازمة كي لا تنقطع منافعه.

ثانيا . التوصيات:

1. القيام بشراكات تجمع بين أرباب الأموال ، ومبرمجي الحاسب الآلي، وأهل العلم والدعوة ، والمراكز البحثية والاستشارية، لتحديد الاحتياج الوقفي الرقمي للمجتمع ليكون العمل مؤسسياً تكاملياً؛ تحقيقاً وتحصيلاً لمقاصد الشارع من الوقف الرقمي.

2. زيادة الوعي بالأوقاف الرقمية، ومخاطبة التجار بعظم أثر العلم والإعلام الرقميين؛ فهما أقوى مؤثرين على توجهات الناس، في فكرهم وعقائدهم؛ وهما الميدان الأكبر والمضمار الأوسع للأوقاف الرقمية، يحسن بالتجار بذل أوقافهم فيها .

3. الوقف على الإعلام الرقمي خاصة، يحتاج زيادة بحث واستقصاء ودراسات ميداينة لأنواعه وأثره على المجتمع، واتخاذ الخطوات العملية الذي يقتضيه الموقف البحثي.

المصادر والمراجع:

1. أحكام الأوقاف ، مصطفى الزرقا ، دار عمار، الطبعة الأولى ، عمان ، 1418هـ.

2. الإعلام الجديد:المفهوم والوسائل والخصائص والوظائف"أ.نسرين حسونة، مركز إمداد للإعلام،

3. الإعلام الرقمي :ماهيته، أنواعه ، آثاره"عقيد د.فهد بن عبدالعزيز الغفيلي.

4. الإصابة في تمييز الصحابة ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني ، دار الجيل ، الطبعة الثانية ، بيروت ، 1412هـ.

5. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ، لأبي الحسن علاء الدين علي بن سليمان المرداوي ، دار إحياء التراث العربي ، تحقيق مُحَمَّد حامد الفقي ، بيروت.

6. الأوقاف الرقمية ، وأحكامها الفقهية، سهيل بن سليمان الشايع، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير في الفقه المقارن، مقدم للمعهد العالي للقضاء، جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود الإسلامية، الرياض، ،إصدار مؤسسة ساعي لتطوير الأوقاف 1439هـ،

7. تأثير الكتب الإلكترونية في اكتساب المطالعة والتحصيل المعرفي لدى طلبة جامعة تبسة" إعداد الطالبتين: فيروز مصابحية و نجود غول،الجمهورية الجزائرية ، جامعة العربي التبسي ، تبسة، السنة الجامعية: 2016-2017م .

8. تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق ، عثمان بن علي بن ، فخر الدين الزيلعي الحنفي ، المطبعة الكبرى الأميرية – بولاق، القاهرة ، الطبعة الأولى ، 1313هـ.

9. تحفة المحتاج بشرح المنهاج ، لشهاب الدين أحمد بن مُحَمَّد بن حجر الهيتمي المكي ، دار إحياء التراث العربي .1357هـ.

10. تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار ، لمحمد بن عبد الله الشهير بـ"ابن بطوطة" ، أكاديمية المملكة المغربية ، الرباط ، 1415هـ.

11. الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ ، وسننه وأيامه المعروف بـ «صحيح البخاري» ، لأبي عبد الله مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري ، دار السلام ، الطبعة الأولى ، الرياض ، 1417هـ .

12. حجة الله البالغة ، لشاه ولي الله بن عبد الرحيم الدهلوي ، دار إحياء العلوم ، الطبعة الأولى ، بيروت، 1410هـ

13. رد المحتار على الدر المختار في شرح تنوير الأبصار المعروف بـ « حاشية ابن عابدين » ، لمحمد أمين بن عمر الشهير بـ « ابن عابدين » ، المكتبة التجارية ، الطبعة الثانية، مكة المكرمة ، 1386هـ .

14. الذخيرة ، لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي ، تحقيق مُحَمَّد حجي ، دار الغرب الإسلامي ، الطبعة الأولى ، بيروت ، 1994م .

15. الرقمنة وحماية التراث الرقمي ، مركز هردو لدعم التعبير الرقمي ، القاهرة ، 2016م.

16. الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام ، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي ، تحقيق :عمر السلامي ، دار إحياء التراث العربي ، الطبعة الأولى ، بيروت ، 1421هـ.

17. السنن الكبرى ، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ، وفي ذيله الجوهر النقي ، علاء الدين بن علي بن عثمان المارديني الشهير بـ « بابن التركماني » دار الفكر .

18. الطبقات الكبرى ، لأبي عبد الله مُحَمَّد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف

بابن سعد ، تحقيق إحسان عباس ، دار صادر، ط1 ، بيروت ، 1968م.

19. صحيح ابن حبان ، لأبي حاتم مُحَمَّد بن حبان بن أحمد التميمي البستي ، بترتيب علاء الدين علي بن بلبان الفارسي المعروف بـ « الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان » ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى، بيروت ، 1408هـ .

20. الضوابط الفقهية المتعلقة بالوقف الإلكتروني، الشبكة الفقهية أنموذجاً، إعداد د.عبدالحميد الكراني، مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية، العدد (188)، الجزء الثاني ، السنة (52)، رجب 1440هـ.

21. فتح القدير ؛ لكمال الدين مُحَمَّد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام ، دار الفكر ، بيروت .

22. الكتاب الرقمي والكتاب الورقي المميزات والرهانات، إعداد : فاطمة لمحرحر – باحثة في الدراسات السياسية والعلاقات الدولية المعاصرة ،كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية فاس، المركز الديمقراطي العربي.

23. الكتاب الإلكتروني (المحوسب) تعريفه و أنواعه و مميزاته ، أحمد علي أحمد أبوزايدة.

24. لسان العرب ، لجمال الدين مُحَمَّد بن مكرم بن منظور ، دار صادر ، الطبعة الثالثة ، بيروت ، 1414هـ .

25. مجالات وقفية مستجدة:وقف المنافع والحقوق، د.شوق دنيا، مقدم للمؤتمر الثاني للأوقاف بالمملكة العربية السعودية، في رحاب جامعة أم القرى،1427هـ، تناول الباحث وقف المنافع والحقوق، وأشار إشارة سريعة إلى وقف أجزاء من الأقمار الصناعية باستئجارها، لنشر وتبليغ الإسلام.

26. مختصر الخلافيات للبيهقي، عنوان الكتاب: مختصر خلافيات البيهقي لأحمد بن فرح اللخمي الإشبيلي الشافعي تحقيق: ذياب العقل – إبراهيم الخضير ، الطبعة الأولى، مكتبة الرشد،1417هـ.

27. مختصر الفوائد في أحكام المقاصد ، لأبي مُحَمَّد عز الدين بن عبد العزيز بن عبد السلام ، تحقيق إياد الطباع ، دار الفكر المعاصر ، الطبعة الأولى ، دمشق، 1416هـ.

28. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ المعروف بـ«صحيح مسلم» ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري ، تحقيق مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث ، بيروت.

29. المصباح المنير ، أحمد بن مُحَمَّد بن علي الفيومي المقرئ ، المكتبة العصرية ، الطبعة الأولى ، بيروت ، 1417 هـ .

30. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ، شمس الدين مُحَمَّد بن أحمد الشربيني الخطيب ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ، بيروت ، 1415هـ

31. المغني ، لموفق الدين عبد الله بن أحمد المعروف بـ « ابن قدامة » ، دار إحياء التراث .

32. مفردات ألفاظ القرآن ، للراغب الأصفهاني ، تحقيق صفوان عدنان داود ، دار القلم ، الطبعة الأولى ، دمشق ، 1412 هـ .

33. المقدمات الممهدات لبيان ما اقتضته المدونة من الأحكام ، لأبي الوليد مُحَمَّد بن أحمد بن رشد ، دار الغرب ، الطبعة الأولى ، بيروت ، 1408هـ .

34. مقاييس اللغة ، لأحمد بن فارس بن زكريا ، تحقيق عبد السلام هارون ، دار الجيل.

35. المقنع في فقه إمام السنة أحمد بن حنبل الشيباني ، لموفق الدين عبد الله بن أحمد ابن قدامة المقدسي ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

36. المكتبة الرقمية في الجزائر ، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في علم المكتبات ، إعداد الطالبة: مهري سهيلة 2006م.

37. المنثور في القواعد ، لبدر الدين مُحَمَّد بن بهادر الله الزركشي ، تحقيق تيسير محمود ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ط2، الكويت ، 1405هـ.

38. المنصات التعليمية الإلكترونية ، عبدالعال السيد،رؤية مستقبلية لبيئات التعلم الإلكتروني الاجتماعية،مجلة التعليم الإلكتروني، ع16،جامعة المنصورة.

39. مواهب الجليل شرح مختصر خليل ، لأبي عبد الله مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عبد الرحمن الرعيني المعروف بالحطاب ، دار الفكر ، الطبعة الثالثة ، بيروت ، 1412هـ.

40. الهداية شرح بداية المبتدئ ، لأبي الحسن برهان الدين علي بن أبي بكر بن عبد الجليل المرغيناني ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ، بيروت ، 1410هـ.

41. وقف الجنف في الفقه الإسلامي ، تطبيق على الوقف الذري ، ووقف الرجل لكل ماله ، د.عدنان بن جمعان الزهراني ، مجلة العدل ، العدد 59 ، رجب ، 1434هـ.

42. الوقف في الفكر الإسلامي ، لمحمد بنعبد الله ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، المملكة المغربية ، 1416هـ.

43. الوقف المبتكر أصالة المبدأ، وضرورة الفكرة ، د.نجاة المرزوقي،دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي ، 1438هـ.

44. الوقوف والترجل من الجامع لمسائل الإمام أحمد بن حنبل ، لأحمد بن مُحَمَّد الخلال ، تحقيق :سيد كسروي ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ، بيروت، 1415هـ.

الهوامش:

([1]) مقاييس اللغة(135/6).

([2]) انظر:لسان العرب(359/9) ، المصباح المنير(669/2) ، مادة (وقف).

([3]) انظر: الهداية في شرح البداية(15/3) ، تبيين الحقائق(325/3) ، رد المحتار(338/4).

([4]) انظر: تبيين الحقائق(325/3) ، فتح القدير(203/6)، رد المحتار(338/4).

([5])الهداية في شرح البداية(15/3) .

([6]) فتح القدير(205/6).

([7]) انظر:رد المحتار(338/4) .

([8]) مواهب الجليل (18/6).

([9]) مواهب الجليل(20/6).

([10]) انظر: فتح القدير(205/6) ، مواهب الجليل(18/6).

([11])تحفة المحتاج بشرح المنهاج(235/6).

([12]) المقنع في فقه الإمام أحمد(307/2).

([13]) انظر :مقاييس اللغة(425/2) ، المفردات في غريب القرآن(ص362).

([14]) انظر :المكتبة الرقمية في الجزائر ، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في علم المكتبات ، إعداد الطالبة: مهري سهيلة 2006م(ص81)، الرقمنة وحماية التراث الرقمي(ص6) ، مركز هردو لدعم التعبير الرقمي ، القاهرة ، 2016م ، رقمنة العالم، مقال في مجلة القافلة د.أبوبكر سلطان ،سبتمبر – أكتوبر 2019م.

([15]) عرف الشافعية الوقف كما في تحفة المحتاج (6/ 235):" حبس مال، يمكن الانتفاع به، مع بقاء عينه، بقطع التصرف في رقبته، على مصرف مباح".

([16]) عرف الحنابلة الوقف كما لإقناع (3/ 2):" تحبيس مالك مطلق التصرف ماله المنتفع به، مع بقاء عينه، بقطع تصرف الواقفة وغيره في رقبته، يصرف ريعه إلى جهة بر، تقربا".

([17]) صحيح البخاري(2737) ، صحيح مسلم(1632) ، من حديث ابن عمر . رضي الله عنهما .

([18]) حجة الله البالغة(180/2).مع أن كلمة :"فاستنبطه النبي ﷺ " لا تعطي كامل دلالة المعنى ؛ لأن النبي عليه االصلاة والسلام مشرع ، ليس مستنبطاً.

([19]) المنثور(62/3).

([20]) مخيريق النضري الإسرائيلي ، اختلف في إسلامه فذكر إسلامه الواقدي في مغازيه ، وخالفه ابن سعد في طبقاته فذكر أنه خرج وهو على دينه ، ينصر مُحَمَّد ﷺ ، وعده ابن حجر في الإصابة من الصحابة حيث قال في الإصابة في تمييز الصحابة (6/ 46) :"ذكر الواقديّ أنه أسلم، واستشهد بأحد، وقال الواقدي ، والبلاذريّ: ويقال: إنه من بني قينقاع. ويقال من بني القطيون، كان عالما، وكان أوصى بأمواله للنبيّ صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم، وهي سبع حوائط: الميثب، والصافية، والدّلال، وحسنى، وبرقة، والأعواف ، ومشربة أم إبراهيم، فجعلها النبيّ صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم صدقة" .

بينما قال ابن سعد في طبقاته(502/1) :"فخرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إلى أحد ينصره ، وهو على دينه".

([21]) الروض الأنف(29/6).

([22]) أحكام الأوقاف(ص67).

([23]) انظر: الوقوف والترجل(ص72) ، المغني لابن قدامة(35/6).

([24]) مغني المحتاج(523/3).

([25]) الوقوف والترجل مختصرا(ص20) ، المقدمات الممهدات(418/2).

([26])السنن الكبرى للبيهقي(161/6) ، مختصر الخلافيات للبيهقي(448/3) .

([27]) رحلة ابن بطوطة(330/1).

([28]) انظر:الوقف في الفكر الإسلامي(143.126/1) ، وما بعدها ، فقد قام مؤلفه بجمع عشرات الأنواع الوقفية في تاريخ أهل الإسلام ، على امتداد رقعة بلاد الإسلام ، التي اتسعت لكل مراتب مقاصد الشريعة :الضرورية ، والحاجية ، والتحسينية، الوقف المبتكر أصالة المبدأ، وضرورة الفكرة(ص12)،د.نجاة المرزوقي،دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري ، دبي ، 1438هـ.

([29]) انظر:جريدة الشرق الأوسط الأحد 28/رمضان/1437، العدد رقم 13732 ، وقد أفاد هذا للشرق الأوسط أحد المتخصصين بتاريخ مكة هو الأستاذ / سمير برقة .

([30]) الإنصاف(14/7).

([31]) الذخيرة للقرافي (6/ 322)

([32]) انظر:مجالات وقفية مستجدة، وقف المنافع والحقوق(ص2)، د.شوقي دنيا ، بحث مقدم للمؤتمر الثاني للأوقاف في جامعة أم القرى، 1427هـ.

([33]) انظر:كشاف القناع(368/2).

([34]) انظر: "وقف الجنف في الفقه الإسلامي ، تطبيق على الوقف الذري ، ووقف الرجل لكل ماله" ، د.عدنان بن جمعان الزهراني ، مجلة العدل ، العدد 59 ، رجب ، 1434هـ ، (ص109، 110).

([35]) صحيح البخاري(2737) ، صحيح مسلم(1632) من حديث ابن عمر ـ رضي الله ـ عنهما .

([36]) صيح ابن حبان(4901) .

([37]) الوقوف والترجل(ص72) .

([38]) المغني(35/6).

([39]) الفوائد في اختصار المقاصد(ص44).

([40]) صحيح البخاري(5027) من حديث عثمان ـ ﷺ ـ .

([41]) انظر: https://twitter.com/awqaf_arrawdah/status

([42]) انظر: https://twitter.com/awqaf_arrawdah/status

([43]) انظر: الضوابط الفقهية المتعلقة بالوقف الإلكتروني، الشبكة الفقهية أنموذجاً،(ص325)، إعداد د.عبدالحميد الكراني، مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية، العدد (188).

([44]) انظر: موقع اليوم السابع على الشبكية : https://www.youm7.com/story/2016/2/16

([45]) انظر: موقع الأسواق العربية https://www.alarabiya.net، وانظر: https://ar.wikipedia.org/wik .

([46]) انظر: https://ar.wikipedia.org/wik موقع ثورة الوب: http://thawratalweb.com/youtube/130

([47]) انظر: https://weedoo.tech

([48]) انظر: @inforqm

([49]) انظر: موقع BBC على الشبكة http://www.bbc.com/arabic/vert-fut-42671359

([50]) انظر: الكتاب الإلكتروني (المحوسب) تعريفه و أنواعه و مميزاته ، أحمد علي أحمد أبوزايدة 03/07/2015 https://www.new-educ.com/

([51]) انظر: مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في اللغة والأدب العربي بعنوان:"تأثير الكتب الإلكترونية في اكتساب المطالعة والتحصيل المعرفي لدى طلبة جامعة تبسة" إعداد الطالبتين: فيروز مصابحية و نجود غول،الجمهورية الجزائرية ، جامعة العربي التبسي ، تبسة، السنة الجامعية: 2016-2017م ، الكتاب الرقمي والكتاب الورقي المميزات والرهانات، إعداد : فاطمة لمحرحر – باحثة في الدراسات السياسية

والعلاقات الدولية المعاصرة ،كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية فاس، المركز الديمقراطي العربي، https://democraticac.de/?p
https://www.facebook.com/edu.org.ly

([52]) انظر:حساب رقم على تويتر: @inforqm

([53]) انظر:
https://manassat.blogspot.com/p/blog-page_2.html

([54]) انظر: المنصات التعليمية الإلكترونية ، عبدالعال السيد،رؤية مستقبلية لبيئات التعلم الإلكتروني الاجتماعية،مجلة التعليم الإلكتروني، ع16،جامعة المنصورة ، https://ayyamsyria.net/archives/208851

([55]) انظر: https://e-learninghome.blogspot.com/2014/04/edmodo.html

([56]) انظر: بحث بعنوان:" الإعلام الرقمي :ماهيته، أنواعه ، آثاره"عقيد د.فهد بن عبدالعزيز الغفيلي(ص7).
https://repository.nauss.edu.sa/bitstream/handle

([57]) انظر: بحث بعنوان:"الإعلام الجديد:المفهوم والوسائل والخصائص والوظائف"أ.نسرين حسونة، مركز إمداد للإعلام، https://www.facebook.com/ImdadMediaCenter/posts/1060787113950808:0.

([58]) انظر: معلومات عن تخصص الإعلام الرقمي https://murtahil.com/114487:
https://murtahil.com/114487معلومات عن تخصص الاعلام الرقمي

([59]) موقع أوقاف تك http://www.awqaftec.com/
https://murtahil.com/114487معلومات عن تخصص الاعلام الرقمي

([60]) موقع أوقاف تك http://www.awqaftec.com/
https://murtahil.com/114487معلومات عن تخصص الاعلام الرقمي